

تسليط خطية مالية على قناة "موزاييك"

قرر مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري تسليط خطية مالية على القناة الإذاعية الخاصة "موزاييك" قدرها عشرة آلاف دينار (10.000 د) من أجل الدعاية والاشهار السياسي لصالح مترشح للانتخابات الرئاسية من قبل صيف برنامج دون تدخل مقدم البرنامج لتنبهه أنّ ما يأتبه مخالف للقانون.

وفي ما يلي نص القرار:

تونس في 11 سبتمبر 2019

ق ر ر

إنّ مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري،

بعد الاطلاع على القانون الاساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 والمتعلق بالانتخابات والاستفتاء كما تم تنقيحه واتمامه بمقتضى القانون الأساسى عدد 7 لسنة 2017 المؤرخ في 14 فيفري 2017 وخاصة أحكام الفصلين 03 و57 منه،

وعلى المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري وخاصة أحكام الفصول 16، 45 و46 منه،

وعلى القرار المشترك بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري المؤرخ في

الرئاسية والتشريعية بوسائل الإعلام والاتصال والمتعلق بضبط القواعد الخاصة بتغطية الحملة الانتخابية 21 أوت 2019 السمعي والبصري وإجراءاتها وخاصة أحكام الفصول 02، 03، 04، 06، 13، 20، 23 و 24 منه،

وبعد الاطلاع على التقرير الوارد من وحدة الرصد التابعة بالهيئة بخصوص برنامج "فوروم سيور" التي تم بثها على القناة الإذاعية الخاصة "موزاييك" بتاريخ 05 سبتمبر 2019 على الساعة الثانية و إحدى عشر دقيقة بعد الظهر، تمت إستضافة رئيس النادي الإفريقي عبدالسلام اليونسي و الذي و في إطار ردّه على تصريحات الرئيس السابق للنادي والمرشح للانتخابات الرئاسية السابقة لأوانها سليم الرياحي اشاد بما قدمه رئيس الحكومة و المترشح للانتخابات الرئاسية يوسف الشاهد من مساعدات للنادي و علاقته المتميزة بالفريق حيث دار الحوار التالي:

- (...) غلاش استهداف رئيس النادي الافريقي، غلاش يستهدف فيك انت شخصا (مقدم البرنامج : " () والمقصود هنا ما قاله سليم الرياحي في حق عبد السلام اليونسي
- (...) نَقْلُوا رَأْيَ كِي نَمُوتُوا بِالْجُوعِ مَعَادِشْ نَسْتَحِقُّوْا لِيْكَ اَنْتَ، وَهَانُو الْنَادِي السَّيِّدِ عَبْدِ السَّلَامِ الْيُونَسِيِّ : " الافريقي رئيس الجامعة منّعها 03 مرات من خصم 06 نقاط، باش نسمي وخلي يقولوا حملة انتخابية رئيس الحكومة معنتها منّعنا بعلاقاتو وبتاليفون الالفانتينو منّعنا مرتين من 06 نقاط (...) "
- اي موش معقول زادا انت تاخو مسؤولية سي عبد السلام اليونسي Vers النادي لكبير هذا **مقدم البرنامج :** ومبعد تقولو حط 02 ملياردوات وعاود خونها مرة أخرى ".....

- " واحد الي باش يعديه يعني في محاكم وقضايا أكثر مالي يعديه لاهي بالكورة " **مقدمة البرنامج :**
- **هو يحب ينج نقولها بكل صراحة بسبي يوسف الشاهد لانو يعرفو (...)** " **عبد السلام اليونسي :** هو ولد جمعية ويشجع في جمعيتنا وانوجهولو تحية بقطع النظر على الحملات الانتخابية ويعرفونا النادي الافريقي ماهوش داخل حتى في حملة مع واحد نوجه التحية حتى لسبي وديع للأخت وزيرة الشباب والرياضة هاذم ناس عاونونا (...). " **الجزيرة**

وحيث لم يتدخل مقدم البرنامج لتنبية الضيف أنّ ما يأتيه مخالف للقانون،

وحيث يعد ما ورد في إطار البرنامج موضوع القرار دعاية سياسية للمترشح المشار إليه وبالتالي فهو يدخل في خانة الاشهار السياسي.

وحيث عرّف القانون المتعلق بالانتخابات والاستفتاء في الفصل 3 منه الاشهار السياسي بأنه "كلّ عملية إشهار أو دعاية بمقابل مادي أو مجاني تعتمد أساليب وتقنيات التسويق التجاري، موجهة للعموم، وتهدف إلى الترويج لشخص أو لموقف أو

لبرنامج أو لحزب سياسي، بغرض استمالة الناخبين أو التأثير في سلوكهم واختياراتهم عبر وسائل الإعلام السمعية أو البصرية أو المكتوبة أو الإلكترونية، أو عبر وسائل إخبارية ثابتة أو متنقلة، مركزة بالأماكن أو الوسائل العمومية أو الخاصة".

وحيث يمثل ما تمُّه إخلالا بمقتضيات الفصل 45 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 الذي يقتضي أنه "يحجر على كافة منشآت الإعلام السمعي والبصري بث برامج أو إعلانات أو ومضات إشهار لفائدة حزب سياسي أو قائمات مترشحين، بمقابل أو مجانا. وتعاقب كل مخالفة لهذا التحجير بخטיّة مالية يكون مقدارها مساويا للمبلغ المتحصّل عليه مقابل البثّ على أن لا تقلّ في كلّ الحالات عن عشرة آلاف دينار، وتضاعف الخطيّة في صورة العود".

كما يمثل مخالفة صريحة للفقرة الأولى من الفصل 57 من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلّق بالانتخابات والاستفتاء كما تم تنقيحه وإتمامه بمقتضى القانون الأساسي عدد 07 لسنة 2017 المؤرخ في 14 فيفري 2017 التي تقتضي أنه: "يحجر الإشهار السياسي في جميع الحالات خلال الفترة الانتخابية".

وبعد التداول في جلسته المنعقدة بتاريخ 09 سبتمبر 2019

قـرر

تسليط خطيّة مالية على القناة الإذاعية الخاصة "موزايك" في شخص ممثّلها القانوني قدرها عشرة آلاف دينار (10.000 د) من أجل الدعاية والاشهار السياسي لصالح المترشح للانتخابات الرئاسية "يوسف الشاهد" من قبل ضيف البرنامج دون تدخل مقدم البرنامج لتنبهه أنّ ما يأتيه مخالف للقانون ، استنادا إلى أحكام الفصلين 45 و 46 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011.

رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

النوري اللجمي